

قرار وزاري رقم (15)

بشأن المادة (10) - شروطضم للبعثة - والمادة (11) -

إعادة ضم الطالب الذي تم فصله - من لائحة البعثات

• بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية.

• وعلى المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.

• وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (16) الصادر في 1988/5/21 بشأن نظام البعثات وعلى اللوائح والنظم الملحقة والمكملة له.

• وعلى المرسوم الأميركي رقم (164) الصادر في 1988/10/16 بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي.

• وعلى المرسوم بقانون رقم (116) لسنة 1992 بشأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتقويض فيه.

• وعلى القرار الوزاري رقم (58) الصادر في 2013/6/16 بشأن اعتماد لائحة بعثات وزارة التعليم العالي.

• وعلى القرارات الوزارية المنظمة بشأن إعادة تشكيل لجنة البعثات بالوزارة والمنتتهية بالقرار الوزاري رقم (424) الصادر في 2018/6/28.

• وعلى القرار الوزاري رقم (105) الصادر في 2021/6/10 بشأن تعديل البند رقم (5) من المادة (10) "شروطضم للبعثة" من لائحة البعثات .

• وعلى اعتماد معايير الوزير للمذكرة المرفوعة إليه بشأن تعديل المادة رقم (11) من لائحة البعثات بشأن إعادة ضم الطالب الذي تم فصله.

المحامي مسفر عايض

تقرر

مادة أولى

www.mesferlaw.com



إضافة البند التالي إلى المادة (10) من لائحة بعثات وزارة التعليم العالي:

• أن يزود الطالب المكتب الثقافي بالخطبة الدراسية لشخصه وعليه الالتزام بها. وتحسب مدة البعثة وفقاً للخطبة الدراسية المعتمدة من قبل لجنة البعثات لشخص الطالب بناءً على توصية المكتب الثقافي، على أن يتم خصم مدة الفصول الدراسية السابقة للطالب الملتحق في البعثات الداخلية (عدا مرحلة اللغة).

مادة ثانية

إضافة البنود الآتية إلى المادة (11) من لائحة البعثات :

1- ألا يكون الطالب قد انقطع عن الدراسة لأكثر من ثلاثة أعوام دراسية من تاريخ فصله من البعثة.

2- لا يعاد ضم الطالب عند استنفاذ المدة المعتمدة للبعثة والبرنامج الدراسي عند الفصل.

3- عند إعادة ضم الطالب إلى البعثة، ينبع المدة المتبقية من زمن البعثة المعتمدة إذا فصل قبل انتهاء البرنامج الدراسي ، على أن يتم خصم مدة الفصول الدراسية السابقة للطالب الملتحق في البعثات الخارجية أو الداخلية (عدا مرحلة اللغة) .

مادةثالثة

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

مادة رابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخه وعلى جميع جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

وزير التربية ووزير التعليم العالي

والبحث العلمي

د. علي فهد المضف

صدر في: 15 جادى الآخرة 1443هـ

الموافق: 18 يناير 2022م